

شرح معاني الآثار

4872 - حدثنا أبو بكرة قال ثنا هلال بن يحيى قال ثنا أبو يوسف قال ثنا أبو إسحاق الشيباني عن السفاح عن كردوس بن داود التغلبي عن عمر Y نحوه فقلدوا ما روي عن عمر B ه في هذا الذي أسلمت امرأته في دار الإسلام وجعلوا للذي أسلمت امرأته في دار الحرب أجلا إن أسلم فيه وإلا وقعت الفرقة بينه وبين امرأته بدلا من العرض الذي كانوا يعرضونه عليه لو كان في دار الإسلام وهو العدة إلا أن تخرج المرأة قبل ذلك إلى دار الإسلام فينقطع الأجل بذلك وتجب به البينة ونحن في هذا على ما روينا عن بن عباس B هما من وجوب البينة بالإسلام ساعة يكون من المرأة وأما ما روي عن علي B ه في ذلك فما